

أحكام الآنية - د. عبدالله بن منصور الغفيلي.

عبدالله الغفيلي

تحوي مضمرين الهدى. أحكام اهلا وسها بكم مشاهدنا الكرام في دائرة الأحكام الفقهية مع صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن منصور الاستاذ الفقه في المعهد العالي للقضاء. صاحب الفضيلة اهلا وسها بك. اهلا حيام الله شيخنا امتدادا لاحكام الطهارة. آآ الماء

- 00:00:00

اصل التطهير فماذا عن الآنية التي تحمله؟ احسنت الآنية التي تحمل الماء او يحصل بها التطهير او من لا لها تطهير بالماء الاصل فيها الاباحة كما قدمنا. فالاصل في جميع الاواني انها مباحة. اه لانها مما خلق الله كما ذكرنا. وهذا - 00:00:30

آآ فيه قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميما ولا ننتقل عن هذا الاصل ولا عن هذا اليقين آآ الا بناقل يقوى على النقل نعم كوجود نجاسة فيه آآ تمنع من استعماله هذا - 00:00:50

يستثنى منه آنية الذهب والفضة. فلا يجوز آآ استعمالها آآ ان كان ذلك في الاكل والشرب كما اتفق الفقهاء عليه لا تأكلوا في آنية الذهب والفضة ولا تشربوا آآ في صاحفهم فانها لهم - 00:01:07

في الدنيا الكفار ولهم في الآخرة كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه وفيه ايضا يعني وفي الصحيح قوله عليه الصلاة والسلام صلى الله عليه وسلم الذي - 00:01:23

آآ يشرب في آنية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم. وهذا دال على ان استعمال آآ نعم للاكل والشرب من الكبائر وهذا خرج مخرج

الغالب عند جمهور اهل العلم فقاوسوا عليه سائر انواع الاستعمال ومنها استعمالها ايضا للتطهير او الوضوء او نحو - 00:01:33

وذلك فقالوا هي محرمة ولا يجوز ان تستعمل آآ ومن المعاني ما اشرت اليه الشيخ ناصر فيها نوع من آآ الكبر الذي جاء الشرع بالتحذير منه غاية التحذير. كما في قوله عليه الصلاة والسلام لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر - 00:01:56

مثقال ذرة من كبر نسأل الله السلامة والعافية. نعم اذا الاصل في الاواني الحل آآ آنية الذهب والفضة فلا تستعمل اكلا ولا شربا ولا تطهيرها نعم. ماذا عن بعض الان بعض قاعات الحفلات فيها ملائكة هذه الشوكة من ذهب وفضة. احسنت هذا سؤال مهم جدا - 00:02:16

شيخ ناصر الحقيقة انه فعلا يتالم المرء في كثير من آآ المناسبات الموجودة الان في القاعات لا سيما التي يعني اه تدعى نوعا من الفخامة والرقي فيكون من علائم ذلك عندهم ان تكون الملاعق من فضة - 00:02:36

آآ سواء كانت خالصة وهذا نادر او مطلية بالفظة فهذا او ذا كلاما محرم بالاتفاق يعني لا يجوز الاكل به لانها نوع من آنية المحرمة التي جاء النص بالمعنى بالمعنى منها. ولذلك نحن نقول انه هذا اللون ان كان اه - 00:02:54

اه فظة حقيقة او طلاء فظة اه فانه محرم. وان كان لون مجرد لون. لون فظة لكن في شيء لا يستحق. ليس اي نعم وقد جاء النص حتى لو كان يستحق. جاء النص به لتوقف عند نعم. هذا النص ونسلم. ثم انه يمكن الحقيقة ان - 00:03:14

هناك بديل لكثير من الملاعق او الاواني التي تكون باللون زاهية وبشكل مناسب اه من غير وقوع في المحظور الشرعي. نعم لذلك نؤكد الحقيقة على كل من له صلة سواء كان مقينا لهذه المناسبة نعم او صاحبا لمثل هذه القاعات ان يتقي الله - 00:03:34

جل وعلا ويحذر من ان يوقع نفسه وغيره في المأثم. وبطون المسلمين الجوعى اولى بها. لا شك. نعم. ماذا عن اه آنية الكفار اه واستخدامها مثلا للوضوء يكون الانسان ربما في دولة كافرة يجد آنية من الاواني التي يستخدمها الكفار فهل يبني على الاصل؟

احسنت الاصل في الاواني - 00:03:54

يعني كانت لمسلمين او لکفار انها اواني طاهرة ولذلك النبي صلی الله عليه وسلم توظأ من مزاده امرأة مشركة مما زادت امرأة مشركة
فدل هذا على ان الاصل في اوانيهم ما لم يغلب على ظننا انهم يستخدمون في مثل هذا - 00:04:14
الان هي شيئا نجسا. مم. ولذلك النبي صلی الله عليه وسلم لما سئل سأله رجل ان بارض قوم آآ قال النبي صلی الله عليه
وسلم آآ يعني فسئل عن استخدام سأله عن استخدام انيتهم فقال النبي صلی الله عليه وسلم ان لم تجدوا غيره - 00:04:33
فاغسلوها وكلوا وكلوا فيها. هم. فدل هذا على انه اذا اه يعني اه علم او غالب على انهم ربما يستخدمونها في آآ طعامهم الذي لا يخلو
من نجاسة كخنزير آآ نحوه تغسل فانه - 00:04:53

وحلة هذه تغسل. فاذا غسلت جاز استعمالها. اما اذا لم نعلم ذلك فيبقى على يعني اذا جهنا الحكم بقى على الاصل وهو الطهارة نعم
وهو الطهارة. نعم. الان هذى الان كذلك انية الذمي وغيرها - 00:05:13
نعم كذلك هي نعم لان النبي صلی الله عليه وسلم توظأ مما زادت امرأة مشركة. نعم. الاغراظ الاخرى يعني فيما بما اشرنا الى
مسألة اه الكفار خصوصا مع الطلبة المبتعثين وغيرهم. كذلك الثياب التي اه تشتري اه او كذا تدخل في الاصل كذلك انها بقى على
الطهارة. لا شك - 00:05:31

ويعني لا سيمما ان قصدت يعني الشيء المستعمل. نعم. اه بعد الكفار فالاصل بقاوه على الطهارة ما لم يوجد اه يعني اه دليل على
نجاسته. النبي صلی الله عليه وسلم كان يسكن المدينة وكان فيها اليهود. وكان فيها المشركون وكان يتعامل معهم ويشتري منهم
بضائعهم بل مات ودرعه مرهونة - 00:05:51

عند يهودي عليه الصلاة والسلام هذا كله من التوسيع والتيسير. لانه لا انفكاك للمسلم عن مخالطة غير المسلم. وايجاد مثل هذه
العوائق لا شك انه يشكل حاجزا ويورث عسرا وعنة على الجميع. نعم. الان هي اذا كانت فيها آآ نجاسة يجوز تنظيفها والوضوء -
00:06:11

فيها نعم كما تقدم قبل قليل في الحديث لما سئل النبي صلی الله عليه وسلم عن الانية في آآ يعني ارض اهل الكتاب آآ بين عليه
الصلاوة والسلام انه عندئذ اذا غسلت لا سيمما اذا اه كما اه ذكرت اه يعني اه غالب على الظن اه او كان هناك ما - 00:06:31
يدل على استخدامها في نجاسة تغسل وعندئذ الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا وكلوا فيها. في مثل هذه الحالة يعني اذا علمنا
بنجاستها الاصل اذا كانت عند الكفار الاصل الا نستخدمها. لكن اذا ما وجدنا غيرها نغسلها ونأكل فيها. اذا كان هذا في الاكل فسيكون
في اه ما - 00:06:51

من باب من باب اولى كانت هذه الاية عند كفار او كانت عند مشركين. والا آآ فاننا نستصحب الاصل في هذه المسألة ان الاصل
نعم. الطهارة اشكرك في ختام هذا اللقاء شكرنا جزيلا والشكر كذلك لكم انتم مشاهدينا الكرام ومستمرون معكم في الكناش -
00:07:11

كناشة - 00:07:32